## ٤٦/٢٢ ـ تنقيح اللائحة العامة لبرنامج الأغذية العالمي وتوسيع لجنة سياسات المعونة الغذائية وبرامجها التابعة لبرنامج الأغذية العالمي

إن الجمعية العامة ،

إذ تذكّر بقراراتها ١٧١٤ (د ـ ١٦) المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦١ ، و ٢٠٩٥ (د ـ ٢٠) المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٦٥ ، و ٣٤٠٤ (د ـ ٣٠) المؤرخ في ٢٨ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٧٥ ، بشأن إنشاء واستمرار برنامج الأغذية العالمي التابع للأمم المتحدة ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ،

وإذ تذكّر أيضاً بمقررها ٤١٤/٤٤ المؤرخ في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ ، وبقرارها ٢١٨/٤٥ المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ ، وبقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٧٩/١٩٩٠ المؤرخ في ٢٧ تموز/يوليه ١٩٩٠ بشأن إدارة برنامج الأغذية العالمي ،

وقد نظرت في مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٩٨/١٩٩١ المؤرخ في ٢٦ تموز/يوليه ١٩٩١ الذي اتخذه بناءً على توصية لجنة سياسات المعونة الغذائية وبرامجها التابعة لبرنامج الأغذية العالمي فيما يتعلق بإدارة البرنامج وعلاقته بكل من الأمم المتحدة ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ،

١ ـ تقرر ، رهناً بموافقة مؤتمر منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ، زيادة عدد أعضاء لجنة سياسات المعونة الغذائية وبرامجها من ثلاثين عضواً إلى اثنين وأربعين عضواً بإضافة اثنتي عشرة دولة من الدول الأعضاء بالأمم المتحدة أو بمنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ، وأن يقوم كل من المجلس الاقتصادي والاجتماعي ومجلس منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة بانتخاب ستة أعضاء إضافيين ؛

٢ ـ تقرر أيضاً ، آخذة في الاعتبار معايير العضوية المتضمنة في قرارها ٣٤٠٤ (د ـ ٣٠) ، أن تضم لجنة سياسات المعونة الغذائية وبرامجها ، بعد توسيع عضويتها ، سبعة وعشرين عضواً من البلدان النامية ، وخمسة عشر عضواً من البلدان الأكثر تقدماً من الناحية الاقتصادية ، على أن يكون الانتخاب من بين الدول المدرجة في التذييل ألف من تقرير لجنة سياسات المعونة الغذائية وبرامجها عن دورتها الاستثنائية الأولى[٣] وحسب التوزيع التالي للمقاعد :

( أ ) أحد عشر عضواً من الدول المدرجة في القائمة ألف من التذييل ألف ، على أن يقوم المجلس الاقتصادي والاجتماعي بانتخاب خمسة أعضاء ويقوم مجلس منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة بانتخاب ستة أعضاء ؛

(ب) تسعة أعضاء من الدول المدرجة في القائمة باء من التذييل ألف ، على أن يقوم المجلس الاقتصادي والاجتماعي بانتخاب أربعة أعضاء ويقوم مجلس منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة بانتخاب خمسة أعضاء[٤] ؛

( ج ) سبعة أعضاء من الدول المدرجة في القائمة جيم من التذييل ألف ، على أن يقوم المجلس الاقتصادي والاجتماعي بانتخاب أربعة أعضاء ويقوم مجلس منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة بانتخاب ثلاثة أعضاء ؛

( د ) ثلاثة عشر عضواً من الدول المدرجة في القائمة دال من التذييل ألف ، على أن يقوم المجلس الاقتصادي والاجتماعي بانتخاب سبعة أعضاء ويقوم مجلس منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة بانتخاب ستة أعضاء ؛

(هـ) عضوان من الدول المدرجة في القائمة هاء من التذييل ألف ، على أن يقوم المجلس الاقتصادي والاجتماعي بانتخاب عضو واحد ويقوم مجلس منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة بانتخاب عضو واحد ؛

٣ ـ تطلب إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يقوم ، في دورته التنظيمية لعام ١٩٩٢ ، بانتخاب ستة أعضاء إضافيين للجنة سياسات المعونة الغذائية وبرامجها ، وفقاً للتوزيع والمدد التاليين :

( أ ) عضوان من الدول المدرجة في القائمة ألف من التذييل ألف ، أحدهما لمدة ثلاث سنوات والآخر لمدة سنة واحدة ؛

(ب) عضوان من الدول المدرجة في القائمة باء من التذييل ألف ، أحدهما لمدة ثلاث سنوات والآخر لمدة سنتين ؛

( ج ) عضوان من الدول المدرجة في القائمة جيم من التذييل ألف ، أحدهما لمدة سنتين والآخر لمدة سنة واحدة ؛

٤ ـ تطلب أيضاً إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يقوم من ذلك الحين فصاعداً بانتخاب جميع أعضاء لجنة سياسات المعونة الغذائية وبرامجها ، الذين يُعد مسؤولاً عن انتخابهم ، لمدة ٣ سنوات ؛

٥ ـ تقرر الموافقة على اللائحة العامة المنقحة لبرنامج الأغذية العالمي الواردة في التذييل باء من تقرير لجنة سياسات المعونة الغذائية وبرامجها عن دورتها الاستثنائية الأولى[٣] ،

---

(٣) E/1991/69 .

(٤) لهذا الغرض ، سوف ينتخب كل من المجلس الاقتصادي والاجتماعي ومجلس منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة عضواً من المجموعة الأولى وثلاثة أعضاء من المجموعة الثانية . وإضافة لذلك ، سوف ينتخب مجلس منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة عضواً آخر من المجموعتين الأولى والثانية بالتناوب .

بالصيغة التي أقرها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في مقرره ٢٩٨/١٩٩١ ومجلس منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة في الجلسة العامة ١٨ من دورته التاسعة والتسعين ، المعقودة في ٢٠ حزيران/يونيه ١٩٩١ ؛

٦ ـ تقرر أيضاً ، رهناً بموافقة مؤتمر منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ، أن تصبح اللائحة العامة المنقحة سارية المفعول اعتباراً من أول كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ .

الجلسة العامة ٦٤
٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١

## ١٤١/٤٦ ـ التعاون الدولي من أجل القضاء على الفقر في البلدان النامية

إن الجمعية العامة ،

إذ تؤكد من جديد الإعلان المتعلق بالتعاون الاقتصادي والدولي ، وبخاصة تنشيط النمو الاقتصادي والتنمية في البلدان النامية ، الوارد في مرفق قرارها د إ ـ ٣/١٨ المؤرخ في ١ أيار/مايو ١٩٩٠ ، والاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الرابع ، الواردة في مرفق قرارها ١٩٩/٤٥ المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ ،

وإذ تؤكد من جديد أيضاً قراراتها ١٩٥/٤٣ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ ، و٢١٢/٤٤ المؤرخ في ٢٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٩ ، و٢١٣/٤٥ المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ ،

وإذ تلاحظ أن القضاء على الفقر في البلدان النامية أضحى هدفاً يتسم بأولوية عليا في التسعينات ،

وإذ تؤكد أن السياسات الوطنية الفعَّالة التي تدعمها بيئة اقتصادية دولية مواتية تستطيع أن تعزز النمو والتنمية في البلدان النامية ، وبذلك تزيد من قدرتها على الاضطلاع ببرامج اجتماعية واقتصادية للقضاء على الفقر ،

وإذ تلاحظ أن الجهود المبذولة حتى الآن على الصعيدين الوطني والدولي من أجل القضاء على الفقر لم تخلف أثراً يُذكر على مشكلة تزايد الفقر ،

وإذ تدرك أن إنجاز هدف القضاء على الفقر يتطلب اتخاذ المزيد من الإجراءات المتضافرة على جميع المستويات ،

١ ـ تحيط علماً مع التقدير بتقرير الأمين العام عن التعاون الدولي من أجل القضاء على الفقر في البلدان النامية[٥] ؛

٢ ـ تؤكد أهمية السياسات المحلية ، بما في ذلك سياسات الميزانية الفعَّالة ، في تعبئة وتوزيع الموارد المحلية بغية القضاء على الفقر بوسائل من جملتها الاضطلاع ببرامج غذائية وصحية وتعليمية وإسكانية وسكانية ؛

٣ ـ تكرر أهمية وجود بيئة اقتصادية دولية داعمة لنجاح جهود البلدان النامية المبذولة من أجل القضاء على الفقر ؛

٤ ـ تكرر أيضاً طلبها إلى المجتمع الدولي كيما يعتمد تدابير محددة وفعَّالة تهدف إلى زيادة التدفقات المالية إلى البلدان النامية ، بما في ذلك الهدف المتفق عليه وهو تخصيص نسبة ٧ر٠ في المائة من الناتج القومي الإجمالي من أجل المساعدة الإنمائية الرسمية وكذلك الأهداف التي اعتمدها مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني بأقل البلدان نمواً لصالح هذه البلدان[٦] ، بغية تعزيز جهود البلدان النامية للقضاء على الفقر ؛

٥ ـ تطلب إلى المجتمع الدولي أن ينفذ برامج تعاون تقني من أجل تحسين الحالة في مجالات الأغذية والصحة والتعليم والسكان والإسكان ، وتلبية الاحتياجات الأساسية الأخرى لسكان البلدان النامية ، وبخاصة أشد الفئات فقراً بينهم ، وتؤكد من جديد ، في هذا الصدد ، أنه فيما يتعلق بنقل التكنولوجيا بشروط تساهلية وتفضيلية ، وخاصة إلى البلدان النامية ، يجب دراسة الطرائق الفعَّالة بغية الاضطلاع بهذا النقل وتعزيزه قدر الإمكان ؛

٦ ـ تشجع المجتمع الدولي ، فضلاً عن أجهزة ومؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة ، على دعم برامج البلدان النامية ، بما في ذلك برامج تنمية الموارد البشرية ، بهدف تعزيز القدرات التقنية المحلية وإيجاد فرص للإنتاج والعمالة ؛

٧ ـ تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين تقريراً عن التقدم المحرز في إجراءات التنسيق ، بالتعاون مع المنظمات الحكومية والمنظمات غير الحكومية وغيرها من الهيئات المتعددة الأطراف ، لصياغة برامج التعاون التقني العملية المنحى على نحو محسّن ومعزز من أجل القضاء على الفقر في البلدان النامية ، في إطار منظومة الأمم المتحدة ، وفقاً لسياسات هذه البلدان وأولوياتها واستراتيجياتها ؛

٨ ـ تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السابعة والأربعين البند المعنون " التعاون الدولي من أجل القضاء على الفقر في البلدان النامية " .

الجلسة العامة ٧٦
١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١

---

(٥) A/46/454 .

(٦) انظر : تقرير مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني بأقل البلدان نمواً ، باريس ، ٣ - ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ (A/CONF.147/18) ، الجزء الأول .